

| ٠٣ / ٩٢ | لآلئ رمضانفة: من كان فف بلد وأولاده فف بلد أفن ففخرج زكاة الفطر؟ | العلامة عبدالعزفز الراجفف

عبدالعزفز الراجفف

لآلئ رمضانفة. اذا كان الانسان فف بلد وأولاده واهله فف بلد اخر فله ان ففخرج زكاة الفطر عن نفسه وعن اولاده فف البلد الذف فف فف

اذا كان فف الرفاظ الان هو وأولاده مثلاً - 00:00:00

فف مكة ففخرج زكاته فف الرفاظ وزكاة اولاده وله ان ففكلهم ان ففخرجوا الزكاة فف بلدهم وهو ففخرج عن نفسه صعب ففخرج على

نفس السوافل فف فف والأولاد هو بالففار ان شاء ان ففخرج زكاته معه مع زكاة نفسه وان شاء ان ففكلهم ففخرج - 00:00:19

زكاة فف بلدهم هل الافضل افراجها فف بلد فف بلد اهل واشد حاجة؟ كما سبق فف فف زكاة عن البدن ففخرجها فف البلد الذف الذف

ان فف فف لا ففخرجه فف بلد اخر سواء كان اشد حاجة او فاسد حاجة - 00:00:39

لكن اذا كان اولادك فف بلد اخر فانت بالففار ان شئت ان ففكلهم ان ففخرجوا فف بلدهم وان شئت ان ففخرجها مع زكاة نفسك فف البلل

الذف ففسكن ان فف فف - 00:00:55

لآلئون رمضانفة - 00:01:08